



Distr.: General  
22 March 2010  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الثانية والثلاثون

بون، ٣١ أيار/مايو - ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠

البند ٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية

إقرار جدول الأعمال

## جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

### أولاً - جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة.
- ٢- مسائل تنظيمية:  
(أ) إقرار جدول الأعمال؛  
(ب) تنظيم أعمال الدورة.
- ٣- البلاغات الوطنية وبيانات جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:  
(أ) تقرير عن بيانات الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، عن الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٧؛  
(ب) حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية الخامسة؛  
(ج) موعد تقديم البلاغات الوطنية السادسة.

- ٤ - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:
- (أ) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية<sup>(١)</sup>؛
- (ج) متابعة تنفيذ الفقرة ٥ من المادة ١٢ من الاتفاقية؛
- (د) تقديم الدعم المالي والتقني.
- ٥ - الآلية المالية للاتفاقية:
- (أ) الاستعراض الرابع للآلية المالية؛
- (ب) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛
- (ج) تقييم الصندوق الخاص بتغير المناخ.
- ٦ - المادة ٦ من الاتفاقية.
- ٧ - المسائل المتعلقة بالفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية:
- (أ) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م-١٠؛
- (ب) مسائل متعلقة بأقل البلدان نمواً.
- ٨ - تطوير التكنولوجيات ونقلها.
- ٩ - بناء القدرات في إطار الاتفاقية.
- ١٠ - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١١ - استعراض صندوق التكيف.
- ١٢ - المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.
- ١٣ - التقرير السنوي عن التجميع والحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١٤ - تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال.

(١) تُرك هذا البند معلقاً نظراً لعدم توصل الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الحادية والثلاثين، إلى توافق في الآراء بشأن إدراجه في جدول الأعمال. وبناء على اقتراح من الرئيسة، قررت الهيئة الفرعية للتنفيذ إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والثلاثين.

- ١٥- اقتراح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق بآء لبروتوكول كيوتو.
- ١٦- ترتيبات عقد الاجتماعات الحكومية الدولية:
- (أ) الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف؛
- (ب) الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛
- (ج) فترات الدورات المقبلة؛
- (د) تنظيم العملية الحكومية الدولية.
- ١٧- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛
- (ب) تنفيذ اتفاق المقر؛
- (ج) الامتيازات والحصانات المقدمة إلى الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو؛
- (د) منهجية جمع رسوم سجل المعاملات الدولي.
- ١٨- مسائل أخرى.
- ١٩- التقرير المتعلق بالدورة.

## ثانياً - شروح جدول الأعمال المؤقت

### ١- افتتاح الدورة

١- ستفتتح رئيسة الهيئة الفرعية للتنفيذ الدورة الثانية والثلاثين للهيئة يوم الاثنين ٣١ أيار/مايو ٢٠١٠.

### ٢- مسائل تنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

٢- سيُعرض جدول أعمال الدورة المؤقت لإقراره.

FCCC/SBI/2010/1 جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمين التنفيذي

### (ب) تنظيم أعمال الدورة

٣- معلومات أساسية: ستعقد الدورة الثانية والثلاثون للهيئة الفرعية للتنفيذ (يشار إليها فيما يلي باسم الهيئة الفرعية) من ٣١ أيار/مايو إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وسينشر جدول زمني مفصل للدورة على موقع الاتفاقية على الإنترنت.

٤- ونظراً إلى أن أربع هيئات ستجتمع خلال فترة الدورة، سيكون الوقت المتاح لأفرقة الاتصال والمشاورات غير الرسمية محدوداً جداً. ولاستغلال وقت الاجتماع إلى أقصى حد ممكن، يمكن أن يقترح رئيسا الهيئتين الفرعيتين، حيثما أمكن وعند الاقتضاء، أن يعمل الرئيسان المشاركان في رئاسة أفرقة التفاوض على تسهيل الاتفاق وذلك بطرح مشروع استنتاجات أولي في الاجتماع الأول لأفرقة التفاوض، استناداً إلى البلاغات والبيانات ذات الصلة المقدمة خلال الجلسات العامة، مع مراعاة أية مفاوضات و/أو استنتاجات سابقة.

٥- واتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الثلاثين<sup>(٢)</sup>، على ضرورة إنهاء جميع الاجتماعات بحلول الساعة السادسة مساءً، وهو ما يهدف، بوجه خاص، إلى إتاحة وقت كافٍ للأطراف والمجموعات الإقليمية للإعداد للاجتماعات اليومية؛ إلا أنه يجوز، في ظروف استثنائية وعلى أساس كل حالة على حدة، استمرار انعقاد الاجتماعات لمدة ساعتين أو ثلاث ساعات إضافية. وستنظم الدورات مع وضع ذلك في الاعتبار. وبغية تمكين الوفود من المشاركة في الاجتماعات الأخرى المتزامنة مشاركة كاملة، ستُدعى الهيئة الفرعية إلى إجراء مداولاتها بأكثر قدر ممكن من الكفاءة، بما في ذلك استغلال الوقت المخصص للجلسات العامة والمفاوضات غير الرسمية إلى أقصى حد ممكن، وإتمام عملها في الفترة الزمنية المخصصة

(٢) FCCC/SBI/2009/8، الفقرة ١١٥.

لذلك. أما البنود غير المدرجة في هذه الدورة، فسُحّل إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ كي تنظر فيها في دورتها الثالثة والثلاثين أو الرابعة والثلاثين.

٦- ووفقاً للاستنتاجات التي اعتمدها الهيئة الفرعية في دورتها الرابعة والعشرين<sup>(٣)</sup>، فإن ممثلي الأطراف والمنظمات الدولية مدعوون إلى تقديم بيانات شفوية مختصرة قدر الإمكان. وعلى الممثلين الذين يرغبون في إتاحة بيانات مكتوبة للحاضرين إحضار نسخ منها لتوزيعها.

٧- وتُدعى الأطراف إلى الرجوع إلى اللوحة المقدمة عن الدورة، المنشورة على الموقع الإلكتروني للاتفاقية، وإلى الاطلاع على البرنامج اليومي، الذي ينشر أثناء الدورة، وذلك للحصول على معلومات مفصلة ومحدّثة عن الجدول الزمني لعمل الهيئة الفرعية.

٨- وتُدعى الأطراف أيضاً إلى أن تأخذ في الاعتبار، لدى النظر في البنود ذات الصلة من جدول الأعمال، المعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SB/2007/INF.2 بشأن علاقة مختلف أحكام "استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل بشأن التنمية المستدامة للـدول الجزرية الصغيرة النامية" بعمل الاتفاقية وبروتوكول كيوتو التابع لها.

٩- الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى الاتفاق على تنظيم أعمال الدورة.

FCCC/SBI/2010/1 جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمين التنفيذي

### ٣- البلاغات الوطنية وبيانات جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(أ) تقرير عن بيانات الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، عن الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٧

١٠- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١٩/م-أ-٨،<sup>(٤)</sup> إلى الأمانة أن تقدم المعلومات المتعلقة ببيانات جرد غازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، والمستقاة من قوائم الجرد الأحدث عهداً المتاحة لنظر مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين. وقد درجت الأمانة سنوياً منذ عام ٢٠٠٣ على إعداد وثيقة تتضمن احصاءات عن بيانات الجرد المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول، وموجزات لبيانات عن انبعاثات/عمليات إزالة غازات الدفيئة فيما يتعلق بفرادى الأطراف المدرجة في المرفق الأول، كما تتضمن بعض الاتجاهات الإرشادية فيما يتعلق بجميع أطراف المرفق الأول مجتمعة، وبأطراف المرفق الأول ذات الاقتصادات الانتقالية، وبأطراف المرفق الأول المتبقية.

(٣) FCCC/SBI/2006/11، الفقرة ١٠٢.

(٤) FCCC/CP/2002/8، المرفق الثاني، الفقرتان ٤٢ و٤٣.

١١- ونظرت الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، في بند جدول الأعمال واتفقت على مواصلة النظر في المسائل المدرجة ضمن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في دورتها الثانية والثلاثين<sup>(٥)</sup>.

١٢- الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة النظر في المعلومات الواردة في الوثيقة أدناه والنظر في الانعكاسات الناشئة عنها.

FCCC/SBI/2009/12 بيانات الجرد الوطنية لغازات الدفيئة عن الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٧.  
مذكرة مقدمة من الأمانة

(ب) حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية الخامسة

١٣- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١٠/م/أ-١٣، إلى الأطراف المدرجة في المرفق الأول أن تقدم إلى الأمانة بلاغاً وطنياً خامساً بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ وفقاً للفقرتين ١ و ٢ من المادة ١٢ من الاتفاقية، على أن يقدم البلاغ الوطني السادس بعد ذلك التاريخ بأربع سنوات. وتلقت الأمانة، حتى تاريخ ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٠، ٣٤ بلاغاً من البلاغات الوطنية الخامسة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول.

١٤- ووفقاً لأحكام المقررات ٢/م/أ-١ و ٦/م/أ-٣ و ١١/م/أ-٤ و ٣٣/م/أ-٧، فقد شمل الاستعراض كل واحد من البلاغات الوطنية التي قدمتها الأطراف المدرجة في المرفق الأول. وشمل ذلك الاستعراض القطري المتعمق للبلاغات الوطنية المقدمة، فضلاً عن إعداد الأمانة تجميعاً وتوليفاً لهذه البلاغات الوطنية كيما ينظر فيها مؤتمر الأطراف. وبموجب المقرر ٧/م/أ-١١، استعرضت الأمانة البلاغات الوطنية الرابعة التي قدمتها الأطراف المدرجة في المرفق الأول استعراضاً مركزياً، باستثناء تلك الأطراف التي تطلب استعراض بلاغاتها استعراضاً متعمقاً.

١٥- ووفقاً "للمبادئ التوجيهية للاستعراض بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو"، يخضع كل بلاغ وطني قدمه طرف مدرج في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو لاستعراض قطري مقرر وستبدل أفرقة خبراء الاستعراض كل ما في وسعها لاستكمال استعراض فرادى البلاغات الوطنية في غضون عامين من تاريخ تقديمها. وعملاً بهذه المبادئ التوجيهية، تنوي الأمانة تنظيم ١٤ استعراضاً قوطياً للبلاغات الوطنية الخامسة في عام ٢٠١٠. وبالإضافة إلى ذلك، تطلب هذه المبادئ التوجيهية ذاتها من الأمانة إعداد تقرير عن تجميع وتوليف البلاغات الوطنية للأطراف المدرجة في المرفق الأول والمقدمة بموجب بروتوكول كيوتو وفقاً لمقررات مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (يشار إليه فيما يلي باسم مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف).

(٥) FCCC/SBI/2009/15، الفقرة ١٤.

١٦ - الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى أن تحيط علماً بالتقرير عن حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية الخامسة المذكورة أدناه. وستدعى الهيئة الفرعية أيضاً إلى إعداد مشروع مقرر بشأن تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الخامسة ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة، وإعداد مشروع مقرر، بموجب الفقرة ٢ من المادة ٧ من بروتوكول كيوتو، بشأن تجميع وتوليف المعلومات التكميلية الواردة في البلاغات الوطنية الخامسة، ليعتمده مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السادسة. وقد ترغب الهيئة الفرعية في تقديم المزيد من التوجيه بشأن الاستعراض المتعمق للبلاغات الوطنية الخامسة، ولا سيما فيما يخص الخيارات المتاحة لتنظيم استعراضات مركزية لبعض الأطراف ذات الاقتصادات الصغيرة.

*Status of submission and review of fifth national FCCC/SBI/2010/INF.1 communications. Note by the secretariat*

(ج) موعد تقديم البلاغات الوطنية السادسة

١٧ - معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ١٠/م أ-١٣، أن ينظر، في دورته الخامسة عشرة على أكثر تقدير، في موعد تقديم البلاغات الوطنية السادسة للأطراف المدرجة في المرفق الأول. وبدأت الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، النظر في موعد تقديم البلاغات الوطنية السادسة للأطراف المدرجة في المرفق الأول واتفقت على أن تحدد هذا الموعد في دورتها الثانية والثلاثين وأن تقدم مشروع مقرر بشأن هذه المسألة لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة. واتفقت الهيئة الفرعية أيضاً على أن تواصل النظر في مسائل أخرى متعلقة بحالة استعراض البلاغات الوطنية الرابعة والاستعدادات لاستعراض البلاغات الوطنية الخامسة في دورتها الثانية والثلاثين<sup>(٦)</sup>.

١٨ - الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في الوثيقة المذكورة أدناه. ستدعى الهيئة الفرعية أيضاً إلى إعداد مشروع مقرر يحدد موعد تقديم البلاغات الوطنية السادسة للأطراف المدرجة في المرفق الأول وإحالة على مؤتمر الأطراف لكي يعتمده في دورته السادسة عشرة.

*Status of submission and review of fourth national FCCC/SBI/2009/INF.9 communications and of reports demonstrating progress. Note by the secretariat*

(٦) FCCC/SBI/2009/15، الفقرتان ١٤ و ١٥.

#### ٤- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(أ) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

١٩- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/٥ أ-١٥، إعادة تشكيل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية لفترة مدتها ثلاث سنوات ابتداءً من ٢٠١٠ إلى ٢٠١٢. وقد نص اختصاصات الفريق، المحددة في مرفق المقرر م/٥ أ-١٥، على وضع برنامج عمل الفريق للفترة ٢٠١٠-٢٠١٢ في اجتماعه الأول. ومن المقرر أن يعقد الفريق اجتماعه الأول في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠ في بون بألمانيا لوضع برنامج عمله ولتحديد الترتيبات التنظيمية لتنفيذ ولايته.

٢٠- الإجراءات: ستُحاط الهيئة الفرعية علماً بعضوية فريق الخبراء وبترتيباته التنظيمية وستُدعى إلى النظر في إمكانية تقديم مزيد من الإرشادات لفريق الخبراء في مجال تنفيذ برنامج عمله.

*Progress report on the work of the Consultative Group of Experts on National Communications from Parties not included in Annex I to the Convention. Note by the secretariat FCCC/SBI/2010/INF.2*

(ب) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية<sup>(٧)</sup>

٢١- معلومات أساسية: في الدورة الرابعة والعشرين للهيئة الفرعية، طلبت أستراليا، باسم المجموعة المختلطة والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، والبوسنة والهرسك ورومانيا وصربيا والجبل الأسود وسويسرا، أن تنظر الهيئة الفرعية، وفقاً للاشتراطات الواردة في الفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية، في المعلومات التي ترسلها الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية في جميع بلاغاتها الوطنية، بما في ذلك بلاغاتها الثانية، وعند الاقتضاء، في بلاغاتها الوطنية اللاحقة<sup>(٨)</sup>.

٢٢- الإجراءات: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى تقديم إرشادات بشأن كيفية تطوير عملية النظر في المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، وفقاً للاشتراطات الواردة في الفقرة ٢ من المادة ١٠ من الاتفاقية.

(٧) تُرك هذا البند معلقاً نظراً لعدم توصل الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، إلى توافق في الآراء بشأن إدراجه في جدول الأعمال. وبناء على اقتراح من الرئيسة، قررت الهيئة الفرعية إدراج هذا البند في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثانية والثلاثين.

(٨) FCCC/SBI/2006/11، الفقرة ٣٢.

## (ج) متابعة تنفيذ الفقرة ٥ من المادة ١٢ من الاتفاقية

٢٣- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٨/م أ-١١، أن يناقش، في دورته الخامسة عشرة، مسألة متابعة تنفيذ الفقرة ٥ من المادة ١٢ من الاتفاقية. وافقت الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، على إرجاء النظر في هذا البند الفرعي إلى دورتها الثانية والثلاثين<sup>(٩)</sup>.

٢٤- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى تيسير المداولات بشأن تواتر عملية تقديم البلاغات الوطنية من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، مراعية في ذلك المواعيد المختلفة المحددة بموجب الفقرة ٥ من المادة ١٢ من الاتفاقية.

## (د) تقديم الدعم المالي والتقني

٢٥- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف من الأمانة، بموجب الفقرة ١(ب) من مقرره ١٠/م أ-٢، أن تقدم إلى الهيئة الفرعية، في كل دورة من دوراتها، تفاصيل عن الدعم المالي الذي يقدمه مرفق البيئة العالمية إلى الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول لأجل إعداد بلاغاتها الوطنية. ودعت الهيئة الفرعية، في دورتها الثلاثين<sup>(١٠)</sup>، مرفق البيئة العالمية إلى مواصلة تقديم معلومات عن أنشطته المتعلقة بدعم الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول في إعداد بلاغاتها الوطنية، بما في ذلك معلومات عن تواريخ الموافقة على التمويل وصرف الأموال. ولم تنظر الهيئة الفرعية في هذه المعلومات في دورتها الحادية والثلاثين لأنها وافقت على إرجاء النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال إلى دورتها الثانية والثلاثين<sup>(١١)</sup>.

٢٦- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات المقدمة من مرفق البيئة العالمية، الواردة في الوثيقة المبينة أدناه، وإلى تقديم توصيات بشأنها.

*Information on financial support provided by the Global Environment Facility for the preparation of national communications from Parties not included in Annex I to the Convention. Note by the secretariat* FCCC/SBI/2009/INF.11

*Information on financial support provided by the Global Environment Facility for the preparation of national communications from Parties not included in Annex I to the Convention. Note by the secretariat* FCCC/SBI/2010/INF.3

(٩) FCCC/SBI/2009/15، الفقرة ٢٠.

(١٠) FCCC/SBI/2009/8، الفقرة ١٦.

(١١) FCCC/SBI/2009/15، الفقرة ١٨.

## ٥ - الآلية المالية للاتفاقية

## (أ) الاستعراض الرابع للآلية المالية

٢٧ - معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٢/م أ-١٢، من الهيئة الفرعية أن تشرع، في دورتها السابعة والعشرين، في الاستعراض الرابع للآلية المالية وأن تقدم تقريراً عن نتائج هذا الاستعراض إلى مؤتمر الأطراف في موعد لا يتجاوز دورته السادسة عشرة. واعتمد مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٦/م أ-١٣، إرشادات إضافية لاستعراض الآلية المالية وطلب من الهيئة الفرعية أن توصي، وفقاً للمقرر ٢/م أ-١٢، بمشروع مقرر بشأن الاستعراض كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة عشرة.

٢٨ - ونظرت الهيئة الفرعية في هذا الطلب في دورتها الثلاثين وقررت مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الحادية والثلاثين استناداً إلى مشروع النص الوارد في المرفق الأول لتقرير الهيئة الفرعية عن دورتها الثلاثين. ودعت الهيئة الفرعية الأطراف أيضاً إلى أن تقدم إلى الأمانة آراءها بشأن تشغيل الأموال التي في حوزة مرفق البيئة العالمية باعتباره كياناً تشغيلياً للآلية المالية، وكذلك للصندوق الخاص لتغير المناخ وصندوق أقل البلدان نمواً، بغية تجميع هذه الآراء في وثيقة متفرقات والإفادة منها في الاستعراض الرابع للآلية المالية<sup>(١٢)</sup>.

٢٩ - ولما كانت الهيئة الفرعية غير قادرة على إتمام عملها بشأن هذه المسألة في دورتها الحادية والثلاثين، طلب مؤتمر الأطراف من الهيئة الفرعية، بموجب مقرره ٦/م أ-١٥، مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والثلاثين استناداً إلى مشروع النص الوارد في مرفق هذا المقرر، بهدف التوصية بمشروع مقرر كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة.

٣٠ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة مداولاتها بشأن هذه المسألة بهدف التوصية بمشروع مقرر ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة.

*The operation of funds under the Global Environment Facility as an operating entity of the financial mechanism, as well as the Special Climate Change Fund and the Least Developed Countries Fund. Submissions from Parties* FCCC/SBI/2009/Misc.10 Add.1

(ب) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية

٣١ - معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٤/م أ-١٤، إلى مرفق البيئة العالمية أن يواصل تضمين تقاريره المقدمة بانتظام إلى مؤتمر الأطراف معلومات تستجيب لما قدمه إليه المؤتمر من إرشادات. وقدم المرفق هذه المعلومات في تقريره إلى مؤتمر الأطراف<sup>(١٣)</sup>. وأحاط

(١٢) FCCC/SBI/2009/8، الفقرة ٢٨.

(١٣) FCCC/CP/2009/9.

مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/٧-أ-١٥، علما بالتقرير الذي قدّمه المرفق إلى مؤتمر الأطراف وطلب من الهيئة الفرعية مواصلة النظر في إمكانية تقديم إرشادات إضافية إلى المرفق في دورتها الثانية والثلاثين بهدف التوصية بمشروع مقرر ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة.

٣٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في إمكانية تقديم إرشادات إضافية إلى مرفق البيئة العالمية بهدف التوصية بمشروع مقرر ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة.

FCCC/CP/2009/9 تقرير مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف. مذكرة مقدمة من الأمانة

#### (ج) تقييم الصندوق الخاص بتغير المناخ

٣٣- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/١-أ-١٢، أن يُقيّم في دورته الخامسة عشرة حالة تنفيذ الفقرة ٢ من المقرر المذكور، بغية النظر في إمكانية تقديم إرشادات إضافية بشأن الطريقة التي سيدعم بها الصندوق مشاريع تنفيذ ملموسة وفقاً للفقرات ٢٢ إلى ٢٩ من المقرر م/٥-أ-٧. ونظرت الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال ولكنها لم تتمكن من إنهاء مداولاتها. واتفقت على مواصلة النظر في المسائل المدرجة ضمن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في دورتها الثاني والثلاثين.

٣٤- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى إعداد مشروع مقرر بشأن هذه المسائل ليعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة.

#### ٦- المادة ٦ من الاتفاقية

٣٥- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/٩-أ-١٣، اعتماد برنامج عمل نيودهي المعدل المتعلق بالمادة ٦ من الاتفاقية بصيغته الواردة في مرفق هذا المقرر وتمديد العمل به لمدة خمس سنوات. وقرر مؤتمر الأطراف كذلك إجراء استعراض وسيط في عام ٢٠١٠ للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل نيودهي، بغية تقييم فعاليته وتحديد الثغرات والاحتياجات الناشئة، وإجراء استعراض شامل في عام ٢٠١٢ لمدى تنفيذ برنامج العمل.

٣٦- وبموجب المقرر ذاته، طلب مؤتمر الأطراف من الأمانة تنظيم حلقات عمل مواضيعية إقليمية ودون إقليمية لتبادل الدروس المستفادة وأفضل الممارسات، بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة، وقبل إجراء الاستعراض الوسيط لبرنامج العمل في ٢٠١٠، على أن يكون ذلك متوقفاً على توفر الأموال اللازمة.

٣٧- وتبعاً لهذا الطلب، عُقدت حلقتا عمل إقليميتان بشأن تنفيذ المادة ٦، وكان ذلك في أوروبا من ١٨ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٩ باستكهولم، السويد، وفي آسيا والمحيط الهادئ من ١٤ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ ببالي، إندونيسيا. ويرد التقريران عن حلقتي العمل هاتين في الوثيقتين FCCC/SBI/2010/2 و FCCC/SBI/2010/3. ومن المقرر عقد حلقة عمل عن تنفيذ المادة ٦ في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي في نيسان/أبريل ٢٠١٠ في الجمهورية الدومينيكية. ومن المقرر أن تعقد في وقت لاحق من عام ٢٠١٠ حلقات عمل إقليمية أخرى فيما يخص أفريقيا والدول الجزرية الصغيرة النامية، شريطة توفر الأموال اللازمة لذلك. وستستعين الأمانة بتقارير حلقات العمل هذه وبالمعلومات التي ترد في البلاغات الوطنية وفي مصادر أخرى لإعداد مذكرة عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل نيودلهي المعدل تمهيدا لاستعراضها الوسيط.

٣٨- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للإحاطة علماً بتقارير حلقات العمل الإقليمية المشار إليها في الفقرة ٣٧ أعلاه والبت فيما قد يلزم اتخاذه من إجراءات مناسبة فيما يتعلق بإجراء الاستعراض الوسيط للتقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل نيودلهي المعدل.

<i>Report on the regional workshop on the implementation of Article 6 in Europe. Note by the secretariat</i>	<i>FCCC/SBI/2010/2</i>
<i>Report on the regional workshop on the implementation of Article 6 in Asia and the Pacific. Note by the secretariat</i>	<i>FCCC/SBI/2010/3</i>
<i>Report on the regional workshop on the implementation of Article 6 in Latin America and the Caribbean. Note by the secretariat</i>	<i>FCCC/SBI/2010/9</i>

#### ٧- المسائل المتعلقة بالفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية

(أ) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م-١٠

٣٩- معلومات أساسية: أحاط الهيئة الفرعية علماً، في دورتها الحادية والثلاثين، بالوثائق<sup>(٤)</sup> التي صدرت حتى حينه عن تنفيذ الفقرة ٨ من المادة ٤ من الاتفاقية والمقررين ٥/م-٧ و ١/م-١٠.

٤٠- وفي الدورة ذاتها، ذكّرت الهيئة الفرعية أنها كانت قد دعت الأطراف والمنظمات المعنية، في دورتها الثلاثين، إلى أن تقدم إلى الأمانة، في موعد أقصاه ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٠، آراءها بشأن إمكانية مواصلة العمل بشأن هذه المسألة، وهو ما قد يشمل آراءً عن العناصر التي يتعين تضمينها نص مشروع المقرر المحتمل<sup>(٥)</sup>. وقد جُمعت المعلومات المقدمة في الوثيقة FCCC/SBI/2010/Misc.1.

(١٤) FCCC/SBI/2009/15، الفقرة ٣٦.

(١٥) FCCC/SBI/2009/8، الفقرة ٤٥.

٤١- وفي الدورة ذاتها أيضاً، طلبت الهيئة الفرعية من رئيستها الاستمرار في وضع نص مشروع مقرر على أساس الوثائق المشار إليها في الفقرة ٣٩ أعلاه والمعلومات الأخرى على النحو المذكور في الفقرة ٤٠ أعلاه، بغية اعتماد مؤتمر الأطراف مقرر في دورته السادسة عشرة.

٤٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في نص مشروع المقرر الذي أعدته الرئيسة والمذكور في الفقرة ٤١ أعلاه، بغية تقديم مشروع مقرر إلى مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة مشفوعاً بتوصية باعتماده.

*Views on possible further action on progress on the FCCC/SBI/2010/Misc.1 implementation of decision 1/CP.10. Submissions from Parties and relevant organizations*

(ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

٤٣- معلومات أساسية: مدد مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٨/م أ-١٣، ولاية فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً في إطار الاختصاصات المحددة في المقرر ٢٩/م أ-٧.

٤٤- ووفقاً لهذه الولاية، من المقرر أن يعقد فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً اجتماعه السابع عشر في بون، ألمانيا، من ١٢ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٠. وسيواصل فريق الخبراء في هذا الاجتماع تنفيذ برنامج عمله للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ والتخطيط لأنشطة محددة لعام ٢٠١٠، آخذاً في الاعتبار الإرشادات الإضافية التي قدمت بشأن برنامج عمل الفريق في الدورة الحادية والثلاثين للهيئة الفرعية<sup>(١٦)</sup>.

٤٥- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في تقرير فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً المبين أدناه وإلى تقديم توجيهاتها بشأنه.

*Report on the seventeenth meeting of the Least Developed Countries Expert Group. Note by the secretariat FCCC/SBI/2010/5*

٨- تطوير التكنولوجيات ونقلها

٤٦- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٣/م أ-١٣، من فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا أن يقدم تقريراً إلى كل دورة من دورات الهيئتين الفرعيتين بغية طلب التوجيه بشأن ما يلزم اتخاذه من إجراءات. وأقرت الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتيهما الحادية والثلاثين، برنامج العمل المتحدد لفريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١<sup>(١٧)</sup> وأحاطنا علماً بأن فريق

(١٦) FCCC/SBI/2009/15، الفقرات ٤١-٥٨.

(١٧) FCCC/SB/2009/INF.6، المرفق الأول.

الخبراء سيقدم برنامج عمل مستكمل لتنظر فيه الهيئتان في دورتيهما الثانية والثلاثين<sup>(١٨)</sup>. وعقد فريق الخبراء دورته الاستثنائية في سيدني، أستراليا، يومي ٢٢ و ٢٣ شباط/فبراير لاستكمال برنامج عمله آخذاً في الاعتبار أية نتائج متفق عليها متصلة بالتكنولوجيا أسفرت عنها الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف. ويرد تقرير فريق الخبراء، وكذلك برنامج عمله المستكمل، في الوثيقة FCCC/SB/2010/INF.1.

٤٧- وافقت الهيئة الفرعية، في دورتها التاسعة والعشرين<sup>(١٩)</sup>، على الاختصاصات<sup>(٢٠)</sup> المتعلقة باستعراض وتقييم فعالية تنفيذ الفقرتين ١(ج) و ٥ من المادة ٤ من الاتفاقية. وفي دورتها الثلاثين، اتفقت الهيئة الفرعية على أن تواصل النظر، في دورتها الثانية والثلاثين، في المسائل المتصلة بالاستعراض والتقييم، وفقاً للاختصاصات المشار إليها، آخذة في اعتبارها الآراء المقدمة من الأطراف والمنظمات ذات الصلة، والتقرير التوليقي المستكمل المشار إليه في الفقرة ٤٨ أدناه، وجميع الأعمال ذات الصلة لفريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا، بما في ذلك التقرير النهائي لهذا الفريق بشأن مؤشرات الأداء<sup>(٢١)</sup>.

٤٨- وذكرت الهيئة الفرعية، في دورتها الثلاثين، بالفقرة ٣ من المقرر ٢/م-١٤، ودعت الأطراف والمنظمات المعنية، ولا سيما تلك التي لم تقدم بعد إلى الأمانة آراءها بشأن مجالات التركيز المبينة في الفرع الرابع من الاختصاصات، إلى القيام بذلك في موعد أقصاه ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٠. وطلبت من الأمانة تحديث التقرير التوليقي بشأن هذه الآراء وإتاحة هذا التقرير كي تنظر فيه الهيئة الفرعية في دورتها الثانية والثلاثين<sup>(٢٢)</sup>. ويرد التقرير التوليقي المستكمل في الوثيقة FCCC/SBI/2010/INF.6. وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة أيضاً الشروع في الأنشطة المبينة في مشروع التقرير المؤقت بشأن الاستعراض والتقييم<sup>(٢٣)</sup>، والبدء في الأعمال التحضيرية المطلوبة، حسب مقتضى الحال، لدعم إنجاز الاستعراض في الوقت المناسب<sup>(٢٤)</sup>. ويرد التقرير بشأن التقدم المحرز والاستنتاجات الأولية لهذه الأنشطة والأعمال التحضيرية في الوثيقة FCCC/SBI/2010/INF.4.

٤٩- ورحب مؤتمر الأطراف، في مقرره ٢/م-١٤، ببرنامج بوزنان الاستراتيجي بشأن نقل التكنولوجيا<sup>(٢٥)</sup>، وطلب من مرفق البيئة العالمية أن يقدم تقريراً إلى الهيئة الفرعية في

(١٨) FCCC/SBI/2009/15، الفقرة ٦٥.

(١٩) FCCC/SBI/2008/19، الفقرة ٧٤.

(٢٠) FCCC/SBI/2008/19، المرفق الأول.

(٢١) FCCC/SBI/2009/8، الفقرة ٧٣.

(٢٢) FCCC/SBI/2009/8، الفقرتان ٧٢ و ٧٤(أ).

(٢٣) FCCC/SBI/2009/INF.4، الفقرة ١٩.

(٢٤) FCCC/SBI/2009/8، الفقرة ٧٤(ب).

(٢٥) FCCC/SBI/2008/16.

دورتها الثلاثين والحادية والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة الواردة في البرنامج الاستراتيجي. وأحاطت الهيئة الفرعية علماً، في دورتها الحادية والثلاثين، بالتقرير الثاني المؤقت ودعت مرفق البيئة العالمية إلى أن يقدم لها، في دورتها الثانية والثلاثين، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا البرنامج، بما في ذلك عن الجوانب طويلة الأجل لبرنامج بوزنان الاستراتيجي. ويرد تقرير مرفق البيئة العالمية في الوثيقة FCCC/SBI/2010/4.

٥٠ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى:

- (أ) الإحاطة علماً بتقرير فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيا وإقرار برنامج عمله المتحدد لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ وتزويده بتوجيهات إضافية حسب الاقتضاء؛
- (ب) النظر في التقارير المشار إليها في الفقرة ٤٨ أعلاه وتحديد ما قد يلزم اتخاذه من إجراءات إضافية بشأنها؛
- (ج) النظر في تقرير مرفق البيئة العالمية عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج بوزنان الاستراتيجي بشأن نقل التكنولوجيا وتحديد ما قد يلزم اتخاذه من إجراءات إضافية تنشأ عنه.

<i>Report of the Expert Group on Technology Transfer. Note by the Chair of the Expert Group on Technology Transfer</i>	<i>FCCC/SB/2010/INF.1</i>
<i>Report on the review and assessment of the effectiveness of the implementation of Article 4, paragraphs 1(c) and 5, of the Convention. Note by the secretariat</i>	<i>FCCC/SBI/2010/INF.4</i>
<i>Views on the areas of focus set out in section IV of the terms of reference for the review and assessment of the effectiveness of the implementation of Article 4, paragraphs 1(c) and 5, of the Convention agreed at the twenty-ninth session of the Subsidiary Body for Implementation. Submissions from Parties and relevant organizations</i>	<i>FCCC/SBI/2010/Misc.3</i>
<i>Updated synthesis report on views on the areas of focus set out in section IV of the terms of reference for the review and assessment of the effectiveness of the implementation of Article 4, paragraphs 1(c) and 5, of the Convention agreed at the twenty-ninth session of the Subsidiary Body for Implementation. Note by the secretariat</i>	<i>CCC/SBI/2010/INF.6</i>
<i>Report of the Global Environment Facility on the progress made in carrying out the Poznan strategic programme on technology transfer. Note by the secretariat</i>	<i>FCCC/SBI/2010/4</i>

## ٩- بناء القدرات بموجب الاتفاقية

٥١- معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/٢-أ-١٠، المشروع في استعراض شامل ثانٍ لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية المنشأ بموجب المقرر م/٢-أ-٧ (إطار بناء القدرات) في الدورة الثامنة والعشرين للهيئة الفرعية بغية استكمالها في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف.

٥٢- وطلب مؤتمر الأطراف من الهيئة الفرعية، في مقرره م/٦-أ-١٤، أن تعد، في دورتها الثلاثين، وفقاً للاختصاصات المتعلقة بالاستعراض الشامل الثاني لتنفيذ إطار بناء القدرات<sup>(٢٦)</sup>، مشروع مقرر بشأن النتائج التي أسفر عنها هذا الاستعراض كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة عشرة. وقرر مؤتمر الأطراف، في المقرر ذاته، أن يضع في اعتباره، في الاستعراض الشامل الثاني، التوصيات التي تقدمت بها الهيئة الفرعية في دورتها الثلاثين بشأن الخطوات الإضافية التي يلزم اتخاذها لإجراء رصد وتقييم منتظمين لأنشطة بناء القدرات المضطلع بها عملاً بالمقررين م/٢-أ-٧ و م/٤-أ-١٢.

٥٣- ونظرت الهيئة الفرعية، في دورتها الثلاثين، في هذا البند استناداً إلى التقارير التي أعدها الأمانة استجابة لطلي الهيئة الفرعية في دورتيها الثامنة والعشرين<sup>(٢٧)</sup> والتاسعة والعشرين<sup>(٢٨)</sup>، واستناداً إلى وثائق أخرى تتضمن معلومات وآراء مقدمة من أطراف ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. ولم يتسن للهيئة الفرعية إنهاء مداولاتها، فقررت مواصلة النظر في المسائل المدرجة في هذا البند في دورتها الحادية والثلاثين.

٥٤- واتفقت الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، على إرجاء النظر في هذا البند إلى دورتها الثانية والثلاثين.

٥٥- وطلب مؤتمر الأطراف من الهيئة الفرعية، في مقرره م/٨-أ-١٥، أن تواصل النظر، في دورتها الثانية والثلاثين، في الاستعراض الشامل الثاني لتنفيذ إطار بناء القدرات، بغية إعداد مشروع مقرر عن نتائج هذا الاستعراض كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة.

٥٦- الإجراء: سُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في الوثائق المشار إليها في الفقرة ٥٣ أعلاه، كما هي مبينة أدناه. وسُدعى الهيئة الفرعية أيضاً إلى إعداد مشروع مقرر بشأن نتائج الاستعراض الشامل الثاني كي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة.

(٢٦) FCCC/SBI/2008/8، المرفق الرابع.

(٢٧) FCCC/SBI/2008/8، الفقرة ٧٣.

(٢٨) FCCC/SBI/2008/19، الفقرة ٩٠.

تحليل التقدم المحرز في تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية دعماً للاستعراض الشامل الثاني لإطار بناء القدرات، وفعالية هذا التنفيذ. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2009/4
عرض إجمالي للخبرات المكتسبة والدروس المستخلصة في استخدام مؤشرات الأداء لرصد وتقييم بناء القدرات على المستويين الوطني والعالمي. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2009/5
<i>Information on experiences and lessons learned in the use of performance indicators for monitoring and evaluating capacity-building at the national and global levels. Submissions from Parties and intergovernmental organizations</i>	FCCC/SBI/2009/Misc.1
<i>Additional or updated information and views relevant to the completion of the second comprehensive review of the capacity-building framework. Submissions from Parties</i>	FCCC/SBI/2009/Misc.2
تقرير مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/CP/2009/9
تقرير توليقي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2009/10
<i>Activities to implement the framework for capacity-building in developing countries under decision 2/CP.7. Submissions from Parties</i>	FCCC/SBI/2009/Misc.8
<i>Submission from the United Republic of Tanzania on behalf of the Group of 77 and China on completion of the second comprehensive review of the capacity-building framework in developing countries under the Convention and the Kyoto Protocol.</i>	FCCC/SBI/2009/Misc.12

## ١٠ - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

٥٧ - معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره ٢/م أ-١٠، الشروع في استعراض شامل ثانٍ لتنفيذ إطار بناء القدرات في الدورة الثامنة والعشرين للهيئة الفرعية، بغية استكمالها في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف.

٥٨ - وبموجب المقرر ٦/م أ-٤، فإن مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف:

(أ) قد سلم بأن الاستعراض الشامل لتنفيذ إطار بناء القدرات بموجب الاتفاقية ينطبق أيضاً على عملية بناء القدرات المتعلقة بتنفيذ بروتوكول كيوتو؛

(ب) قد طلب إلى الهيئة الفرعية أن تعد، في دورتها الثلاثين، وفقاً لاختصاصات الاستعراض الشامل الثاني لتنفيذ إطار بناء القدرات<sup>(٢٩)</sup>، مشروع مقرر بشأن حصيللة هذا الاستعراض، لعرضه على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته الخامسة؛

(ج) قد قرر أن يراعي، في الاستعراض الشامل الثاني، التوصيات التي قدمتها الهيئة الفرعية في دورتها الثلاثين بشأن الخطوات الإضافية التي يتعين اتخاذها من أجل الرصد والاستعراض المنتظمين لأنشطة بناء القدرات المضطلع بها عملاً بالمقررات ٢/أ-٧ و ٢٩/م-١ إلى ١-٦/م-٢ إلى ٢-٢.

٥٩- ونظرت الهيئة الفرعية، في دورتها الثلاثين، في هذا البند استناداً إلى ما أعدته الأمانة من تقارير استجابة لطلي الهيئة الفرعية في دورتيها الثامنة والعشرين<sup>(٣٠)</sup>، والتاسعة والعشرين<sup>(٣١)</sup>، واستناداً إلى وثائق أخرى تتضمن معلومات وآراء مقدمة من أطراف ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. ولم يتسن للهيئة الفرعية إلقاء مداولاتها، فقررت مواصلة النظر في المسائل المدرجة ضمن هذا البند في دورتها الحادية والثلاثين.

٦٠- واتفقت الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، على إرجاء النظر في هذا البند إلى دورتها الثانية والثلاثين.

٦١- وطلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في مقرره ٧/م-٥، من الهيئة الفرعية أن تواصل النظر، في دورتها الثانية والثلاثين، في الاستعراض الشامل الثاني لتنفيذ إطار بناء القدرات، بغية إعداد مشروع مقرر عن نتائج هذا الاستعراض كي يعتمده مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السادسة.

٦٢- *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة مداولاتها بشأن هذه المسألة، واطعة في اعتبارها الوثائق المشار إليها في الفقرة ٥٩ أعلاه كما هي مبيّنة أدناه، بغية تقديم مشروع مقرر إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف عن حصيللة الاستعراض الشامل الثاني لإطار بناء القدرات وتوصية مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف باعتماده في دورته السادسة.

*FCCC/SBI/2009/4* تحليل التقدم المحرز في تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية دعماً للاستعراض الشامل الثاني لإطار بناء القدرات، وفعالية هذا التنفيذ. مذكرة مقدمة من الأمانة

(٢٩) FCCC/SBI/2008/8، المرفق الرابع.

(٣٠) FCCC/SBI/2008/8، الفقرة ٧٣.

(٣١) FCCC/SBI/2008/19، الفقرة ٩٠.

عرض إجمالي للخبرات المكتسبة والدروس المستخلصة في استخدام مؤشرات الأداء لرصد وتقييم بناء القدرات على المستويين الوطني والعالمي. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2009/5
<i>Information on experiences and lessons learned in the use of performance indicators for monitoring and evaluating capacity-building at the national and global levels. Submissions from Parties and intergovernmental organizations</i>	FCCC/SBI/2009/Misc.1
<i>Additional or updated information and views relevant to the completion of the second comprehensive review of the capacity-building framework. Submissions from Parties</i>	FCCC/SBI/2009/Misc.2
التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2009/16
تقرير توليفي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2009/10

## ١١ - استعراض صندوق التكيف

٦٣ - معلومات أساسية: قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في دورته الثالثة، أن يستعرض، في دورته السادسة، جميع المسائل المتصلة بصندوق التكيف، بما في ذلك الترتيبات المؤسسية، بغية ضمان فعالية الصندوق وكفائته. وسيراعي الاستعراض نتائج استعراض الأداء للأمانة والقيّم على الصندوق اللذين يقدمان الخدمات إلى صندوق التكيف، والمعلومات التي تقدمها الأطراف والمنظمات الحكومية الدولية المعنية وأصحاب المصلحة الآخرين. وبالإضافة إلى ذلك، قرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن يُخضع للاستعراض في دورته السادسة الترتيبات المؤسسية المؤقتة، التي يقدم بموجبها مرفق البيئة العالمية خدمات السكرتارية إلى مجلس صندوق التكيف ويقوم البنك الدولي بدور القيّم على صندوق التكيف<sup>(٣٢)</sup>.

٦٤ - وطلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في دورته الخامسة، من الهيئة الفرعية للتنفيذ الشروع في استعراض صندوق التكيف في دورتها الثانية والثلاثين والاتفاق على الاختصاصات المتعلقة بالاستعراض، بهدف رفع تقرير إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السادسة كيما يتسنى له إجراء الاستعراض في دورته هذه.

(٣٢) المقرر ١/م-أ-٣، الفقرات ٣٢-٣٤.

٦٥ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في الآراء والتوصيات المقدمة من الأطراف والاتفاق على الاختصاصات المتصلة باستعراض صندوق التكيف وعلى أية خطوات أخرى يمكن اتخاذها استعداداً للنظر في هذه المسألة من قبل مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السادسة.

*Views and recommendations on the possible terms of reference for the review of the Adaptation Fund.* FCCC/SBI/2010/Misc.2

*Submissions from Parties*

*Draft terms of reference for the review of the Adaptation Fund. Note by the secretariat* FCCC/SBI/2010/7

## ١٢ - المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

٦٦ - معلومات أساسية: نظرت الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، في هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع بند جدول أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية المعنون "المسائل المتعلقة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو"، في إطار فريق اتصال مشترك. وفي الدورة ذاتها، اتفقت الهيئتان الفرعيتان على مواصلة مناقشة هذه المسائل في إطار فريق اتصال مشترك في دورتيهما الثانية والثلاثين، استناداً إلى مشروع النص المرفق بتقرير كل منهما<sup>(٣٣)</sup>.

٦٧ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في هذه المسألة بهدف الاتفاق على ما يلزم اتخاذه من إجراءات إضافية بشأنها.

## ١٣ - التقرير السنوي عن التجميع والحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق بـاء بموجب بروتوكول كيوتو

٦٨ - معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، بمقره ١٣/م أ-١، من الأمانة أن تنشر التقارير السنوية عن التجميع والحاسبة بعد إنجاز الاستعراض الأولي بموجب المادة ٨ من بروتوكول كيوتو وبعد تسوية أية مسألة من مسائل التنفيذ المتعلقة بالتكيف بموجب الفقرة ٢ من المادة ٥ من بروتوكول كيوتو، وأن تحيل هذه التقارير إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف وإلى لجنة الامتثال وإلى كل طرف من الأطراف المعنية.

٦٩ - وقد أحيل إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في دورته الخامسة، التقرير السنوي عن التجميع والحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق بـاء بموجب بروتوكول كيوتو وهو يتضمن معلومات عن ٣٧ طرفاً من الأطراف المدرجة في المرفق بـاء التي أنجزت الاستعراضات الأولية بالنسبة لها وسويت جميع مسائل التنفيذ الخاصة بها حتى تاريخ ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٩.

(٣٣) FCCC/SBSTA/2009/8، المرفق الثاني، و FCCC/SBI/2009/15، المرفق الأول.

٧٠- ويتضمن التقرير الوارد في الوثيقة المذكورة أدناه قيماً نهائية فيما يتعلق ببعض معالم المحاسبة الأولية التي سجلت في قاعدة بيانات التجميع والمحاسبة بعد اكتمال عملية الاستعراض الأولية. بموجب بروتوكول كيوتو. كما يتضمن معلومات مؤقتة عما يلي: (١) مجموع انبعاثات غازات الدفيئة من المصادر المدرجة في المرفق ألف بروتوكول كيوتو المبلغ عنها طوعاً عن عام ٢٠٠٧؛ (٢) انبعاثات/عمليات إزالة غازات الدفيئة الناشئة عن أنشطة استخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة. بموجب الفقرة ٣ من المادة ٣ وأنشطة مختارة بموجب الفقرة ٤ من المادة ٣، المبلغ عنها طوعاً عن عام ٢٠٠٧؛ (٣) معاملات وحيازات وحدات بروتوكول كيوتو عن السنة الأولى من فترة الالتزام (٢٠٠٨).

٧١- وأحال مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، في دورته الخامسة، هذا البند من جدول الأعمال إلى الهيئة الفرعية كي تنظر فيه. نظرت الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، في بند جدول الأعمال واتفقت على مواصلة النظر في المسائل المدرجة ضمن هذا البند في دورتها الثانية والثلاثين.

٧٢- الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة النظر في المعلومات الواردة في الوثيقتين المذكورتين أدناه.

التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2009/15
التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة من الأمانة - إضافة. معلومات التجميع والمحاسبة حسب الأطراف	FCCC/KP/CMP/2009/15/Add.1

#### ١٤- تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتعلق بالإجراءات والآليات المتصلة بالامتثال

٧٣- معلومات أساسية: اتفقت الهيئة الفرعية، في دورتها الثلاثين،<sup>(٣٤)</sup> على مواصلة مناقشة هذه المسألة بمزيد من التعمق في دورتها الثانية والثلاثين. ويستند بند جدول الأعمال إلى اقتراح قدمته المملكة العربية السعودية يرد في الوثيقة FCCC/KP/CMP/2005/2 وإلى المقرر ٢٧/أ-١.

٧٤- الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى مواصلة النظر في هذه المسألة.

اقتراح مقدم من المملكة العربية السعودية لتعديل بروتوكول كيوتو. مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2005/2
---	--------------------

(٣٤) FCCC/SBI/2009/8، الفقرة ٩٨.

## ١٥ - اقتراح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق بآء لبروتوكول كيوآو

٧٥- مآلومات أساسية: أآاط مؤآمر الأآراف العآمل/آآآماع الأآراف علمآ، في دورآه الآامسة، بمآآآرآ مقدم من كازآآسآان، بُلغ إلى الأمانة في ١٨ أيلول/سبآمبر ٢٠٠٩، بشآن آعديل المرفق بآء لبروتوكول كيوآو<sup>(٣٥)</sup>. وآآآرآ كازآآسآان إدراج اسمها في المرفق بآء كآرف ذي الآزام كمي بآآديد أو آآفض انبعاآآات غازآآ الديقئة، بموجب المادة ٣ من بروتوكول كيوآو، يعادل نسبة ١٠٠ في المآة من مستوى عام ١٩٩٢ في فترة الآآزام من عام ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٢، مع إدراج آاشية آشير إلى أن هذا البلد يمر بمرآلة انآقال إلى آآآصاد السوق. وآآآظ مؤآمر الأآراف/آآآماع الأآراف أيضا أن الآشراط الوآرد في الفقرة ٣ من المادة ٢١ من بروتوكول كيوآو ينص على أن آقوم الأمانة بآآالة نص أي مرفق مقآرآ أو آعديل يقآرآ إدآاله على مرفق إلى الأآراف قبل موعد انعقاد الآآآماع الذي يقآرآ اعآماء النص فيه بسآة أشهر على الأقل. ووافق مؤآمر الأآراف/آآآماع الأآراف على إدراج هذا البنء في آءول أعماله المؤآآ لدورآه السآاسة.

٧٦- وآطلب مؤآمر الأآراف/آآآماع الأآراف من الأمانة أن آبلى نص الآعديل الذي آآآرآ كازآآسآان إدآاله على المرفق بآء، ووفقا للفقرة ٣ من المادة ٢١ من بروتوكول كيوآو، إلى آآراف بروتوكول كيوآو وآآراف الآآفاقية وموقعيها. وآبلى الأمانة آآراف بروتوكول كيوآو وآآراف الآآفاقية وموقعيها بنص الآعديل الذي آآآرآ كازآآسآان إدآاله على المرفق بآء بمذكرة شفوية مؤرآة ٢١ كانون الآاني/يناير ٢٠١٠، وآبلى الوديق بذلك أيضا برسالة مؤرآة ٦ كانون الآاني/يناير ٢٠١٠.

٧٧- وآطلب مؤآمر الأآراف/آآآماع الأآراف من الهيئة الفرعية أن آنظر في الآآآراح المقدم من كازآآسآان لتعديل المرفق بآء لبروتوكول كيوآو في دورآها الآانية والآلاآين وأن آقدم آقريراً عما آآوصل إليه من نتائج إلى مؤآمر الأآراف/آآآماع الأآراف في دورآه المقبلة.

٧٨- الإآراء: سآءعى الهيئة الفرعية إلى النظر في مقآرآ كازآآسآان المآعلق بآعديل المرفق بآء لبروتوكول كيوآو وأن آقدم آقريراً عما آآوصل إليه من نتائج إلى مؤآمر الأآراف/آآآماع الأآراف في دورآه السآاسة.

FCCC/SBI/2010/6 اقتراح مقدم من كازآآسآان لتعديل المرفق بآء لبروتوكول كيوآو

## ١٦- ترتيبات عقد الاجتماعات الحكومية الدولية

## (أ) الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف

٧٩- معلومات أساسية: قبل مؤتمر الأطراف مع التقدير، بموجب مقرره ١٣/م-١٥، العرض الذي تقدمت به حكومة المكسيك لاستضافة الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة السادسة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وعملاً بهذا المقرر، من المتوقع أن يبرم الأمين التنفيذي اتفاق البلد المضيف مع حكومة المكسيك استعداداً للدورتين المذكورتين. وستقدم حكومة المكسيك والأمانة مزيداً من المعلومات عن الأعمال التحضيرية التي تجريها.

٨٠- وتتضمن الوثيقة المبينة أدناه قائمة بعناصر يمكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف، فضلاً عن مقترحات تتعلق بتنظيم أعمال مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف والهيئتين الفرعيتين. وتلتزم توجيهات بشأن الموعد الذي ينبغي للفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب الاتفاقية أن يقدم فيه تقريراً عن نتائج عمله إلى مؤتمر الأطراف، وبشأن الكيفية التي يمكن بها لمؤتمر الأطراف أن يتخذ إجراءً في هذا الشأن. وتتناول الوثيقة أيضاً الترتيبات الممكنة لمشاركة الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود في الجزء الرفيع المستوى.

٨١- الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية إلى أن تنظر في العناصر التي يمكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف وأن تقدم المشورة إلى الأمانة في هذا الشأن. وقد تود الهيئة الفرعية أيضاً أن تنظر في المقترحات المتعلقة بمواعيد عقد الجزء الرفيع المستوى وتنظيم الدورة، كما هي واردة في الوثيقة المبينة أدناه، وأن تقدم مزيداً من التوجيهات في هذا الشأن.

Arrangements for intergovernmental meetings. Note by the Executive Secretary FCCC/SBI/2010/8

## (ب) الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٨٢- معلومات أساسية: وفقاً للفقرة ٦ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو، تُعقد الدورات العادية لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف بالاقتراع مع الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، ما لم يقرر مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف خلاف ذلك.

٨٣- وتتضمن الوثيقة المبينة أدناه قائمة بالعناصر التي يمكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. كما تتضمن مقترحات تتعلق بتنظيم أعمال مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف والهيئتين الفرعيتين. وتلتزم توجيهات بشأن الموعد الذي ينبغي للفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية

للأطراف المدرجة في المرفق الأول. بموجب بروتوكول كيوتو أن يقدم فيه تقريراً عن نتائج عمله إلى مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، وبشأن الكيفية التي يمكن بها لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن يتخذ إجراءً في هذا الشأن. وتتناول الوثيقة أيضاً الترتيبات الممكنة لمشاركة الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود في الجزء الرفيع المستوى.

٨٤- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في العناصر التي يمكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف وإلى تقديم المشورة للأمانة في هذا الشأن. وقد تود الهيئة الفرعية أيضاً أن تنظر في المقترحات المتعلقة بمواعيد عقد الجزء الرفيع المستوى وبتنظيم الدورة، كما هي واردة في الوثيقة المبينة أدناه، وأن تقدم المزيد من التوجيهات في هذا الشأن.

Arrangements for intergovernmental meetings. Note by the Executive Secretary	FCCC/SBI/2010/8
---	-----------------

### (ج) فترات الدورات المقبلة

٨٥- معلومات أساسية: ستنظر الهيئة الفرعية، في إطار هذا البند الفرعي، في الأمور التالية:

(أ) القضايا الناشئة عن تحديد الجدول الزمني للدورات للنصف الثاني من عام ٢٠١٠ وعن تنظيم هذه الدورات؛

(ب) مكان انعقاد الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف المزمع عقدهما في الفترة من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢؛

(ج) تواريخ فترات الدورات الأربع في عام ٢٠١٤ و عام ٢٠١٥.

٨٦- وذكر مؤتمر الأطراف، بمقره ١٣/م أ-١٥، أن الدورتين السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والسابعة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ستعقدان في جنوب أفريقيا في عام ٢٠١١ وطلب من الأمين التنفيذي مواصلة المشاورات مع حكومة جنوب أفريقيا.

٨٧- وبموجب المقرر ذاته، لاحظ مؤتمر الأطراف أن رئيس الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف سيكون من أعضاء المجموعة الآسيوية، تماشياً مع مبدأ التناوب بين المجموعات الإقليمية، وفي ضوء المشاورات التي أجريت بين المجموعات. ودعا الأطراف إلى التقدم بعروض في عام ٢٠١٠ لاستضافة الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف. ولهذا الغاية، تلقت الأمانة عرضين حتى الآن من المجموعة الآسيوية.

٨٨- الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية أن تحيط علماً بأية معلومات إضافية تتعلق بالفترة الفاصلة بين الدورتين بالنسبة للنصف الثاني من عام ٢٠١٠. وقد تود أن تنظر في أية عروض لاستضافة الدورات المقبلة لمؤتمر الأطراف وللمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف وأن تدعو

الأطراف المهتمة بالأمر إلى التقدم بعروض في أقرب وقت ممكن. وقد تود الهيئة الفرعية أيضاً أن تنظر في تواريخ فترات الدورات الأربع في عام ٢٠١٤ و عام ٢٠١٥ وأن توصي مؤتمر الأطراف باعتمادها في دورته السادسة عشرة.

Arrangements for intergovernmental meetings. Note by the Executive Secretary FCCC/SBI/2010/8

#### (د) تنظيم العملية الحكومية الدولية

٨٩- معلومات أساسية: لقد دأبت دورة التي تعقدها الهيئة الفرعية في أيار/مايو - حزيران/يونيه على إتاحة الفرصة للأطراف للنظر في الكيفية التي تسير بها العملية الحكومية الدولية واتخاذ قرارات بشأن المسائل ذات الصلة، بما في ذلك تقديم توجيهات لرؤساء الهيئات وللأمانة. ومن ذلك على سبيل المثال، قدمت الهيئة الفرعية في دورتها الثلاثين توجيهات بشأن برمجة الدورات المقبلة وتحديد مواعيد الجلسات وترجمة الوثائق في الوقت المناسب<sup>(٣٦)</sup>.

٩٠- ونتيجة للمناسبات التي جرت على هامش الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، قد ترغب الأطراف في تقييم عناصر معينة من العملية الحكومية الدولية، والنظر في الخيارات المتاحة لإدخال تحسينات عليها، وتقديم التوجيه المناسب. وتتعلق المسائل المطروحة بمنهجيات التفاوض والشفافية والشمول والفعالية في المفاوضات وكيفية تحسين مشاركة الوزراء والقادة السياسيين ودور الجزء الرفيع المستوى وأدوار المنظمات المراقبة ومستوى مشاركتها في العملية. وفي هذا السياق، اتفق المكتب، في جلسته الأولى المعقودة في عام ٢٠١٠، على أهمية تحسين منهجيات التفاوض دون التنصل من المبادئ والنماذج المعمول بها في منظومة الأمم المتحدة. وتبين الوثيقة المذكورة أدناه المسائل والخيارات المطروحة للنظر فيها ضمن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال.

٩١- الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية النظر في القضايا المطروحة في هذه الوثيقة وأن تقدم إرشادات بشأن ترتيبات تحسين العملية الحكومية الدولية الخاصة بتغير المناخ.

Arrangements for intergovernmental meetings. Note by the Executive Secretary FCCC/SBI/2010/8

#### ١٧- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

٩٢- معلومات أساسية: ترد في الوثيقة FCCC/SBI/2010/INF.5 معلومات عن الحالة الأخيرة لإسهامات الأطراف حتى تاريخ ١٥ أيار/مايو ٢٠١٠.

(٣٦) FCCC/SBI/2009/8، الفقرتان ١١٥ و ١١٦.

٩٣- *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات المقدمة وقد تود أن تعرب عن تقديرها للأطراف التي سددت اشتراكاتها في الميزانية الأساسية في الوقت المناسب وللأطراف التي قدمت تبرعات للصندوقين الاستئمانيين. وقد تود الهيئة الفرعية أيضاً أن تحث الأطراف التي لم تسدد اشتراكاتها بعد على القيام بذلك في حينه.

*Status of contributions as at 15 May 2010. Note by the secretariat* FCCC/SBI/2010/INF.5

(ب) تنفيذ اتفاق المقر

٩٤- *معلومات أساسية*: طلبت الهيئة الفرعية، في دورتها السابعة عشرة،<sup>(٣٧)</sup> إلى الحكومة المضيفة والأمين التنفيذي أن يقدموا، مرة في السنة، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق المقر.

٩٥- *الإجراء*: سيقدم ممثل عن الحكومة المضيفة والأمين التنفيذي عرضين شفويين عن التقدم المحرز منذ الدورة الثلاثين للهيئة الفرعية، ولا سيما في مسائل من قبيل إتاحة مكاتب جديدة في متناول الأمانة ومرافق المؤتمر في بون. وستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات المقدمة وإلى اتخاذ الإجراءات التي تراها ضرورية.

(ج) امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو

٩٦- *معلومات أساسية*: أحاطت الهيئة الفرعية علماً، في دورتها الثلاثين، بما قدمته الأطراف من ورقات بشأن امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو، كما أحاطت علماً بمشروع الترتيبات التعاقدية الذي وضعه فريق الاتصال، والذي يرد في المرفق الخامس لتقرير الهيئة الفرعية عن أعمال دورتها الثلاثين.<sup>(٣٨)</sup> وقررت الهيئة الفرعية، في الدورة ذاتها، مواصلة النظر في هذا البند الفرعي في دورتها الحادية والثلاثين، وفقاً لأحكام المادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي الجاري العمل به. وقررت الهيئة الفرعية، في دورتها الحادية والثلاثين، مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والثلاثين، وفقاً لأحكام المادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي الجاري العمل به، وذلك استناداً إلى مشروع النص الوارد في المرفق الخامس لتقرير الهيئة الفرعية عن دورتها الثلاثين، بغية إحالة مشروع نص كيما ينظر فيه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في دورته السادسة<sup>(٣٩)</sup>.

٩٧- *الإجراء*: ستدعى الهيئة الفرعية إلى إنهاء نظرها في هذا البند الفرعي.

(٣٧) FCCC/SBI/2002/17، الفقرة ٥٨.

(٣٨) FCCC/SBI/2009/8، الفقرة ١٤٨.

(٣٩) FCCC/SBI/2009/15، الفقرة ٩٩.

## (د) منهجية لجمع رسوم سجل المعاملات الدولي

٩٨- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، بموجب مقرره ١٠/م أ-٥، من الهيئة الفرعية أن تنظر، في دورتها الثانية والثلاثين، في المعلومات الواردة من الأطراف فيما يتعلق بجمع رسوم سجل المعاملات الدولي، والورقة الفنية بشأن الخيارات الممكنة بخصوص المنهجيات الممكنة لجمع رسوم سجل المعاملات الدولي، والمعلومات عن معاملات وحدات بروتوكول كيوتو التي قدمها مدير سجل المعاملات الدولية في تقريره السنوي لعام ٢٠٠٩، وأن تقترح على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن ينظر، في دورته السادسة، في إقرار منهجية لجمع رسوم سجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

٩٩- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في المعلومات المقدمة والاقتراح على مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف أن ينظر، في دورته السادسة، إقرار منهجية لجمع رسوم سجل المعاملات الدولي لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

*Options for methodologies for the collection of international transaction log fees. Technical paper* FCCC/TP/2010/1

*Views on the approach to be taken by the Executive Secretary with regard to the collection of international transaction log fees. Submissions from Parties* FCCC/SBI/2010/Misc.4

## ١٨- مسائل أخرى

١٠٠- ستُبحث في إطار هذا البند أية مسائل أخرى تثار أثناء الدورة.

## ١٩- التقرير عن أعمال الدورة

١٠١- معلومات أساسية: سيُعَدُّ مشروع تقرير عن أعمال الدورة كي تعتمد الهيئة الفرعية في نهاية الدورة.

١٠٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية إلى اعتماد مشروع التقرير والإيعاز إلى المقرر بإتمام التقرير بعد الدورة، بتوجيه من الرئيسة وبمساعدة من الأمانة.

## الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الحادية والثلاثين

### الوثائق التي أُعدت للدورة

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمين التنفيذي	FCCC/SBI/2010/1
Report on the regional workshop on the implementation of Article 6 in Europe. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/2
Report on the regional workshop on the implementation of Article 6 in Asia and the Pacific. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/3
Report of the Global Environment Facility on the progress made in carrying out the Poznan strategic programme on technology transfer. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/4
Report on the seventeenth meeting of the Least Developed Countries Expert Group. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/5
اقترح مقدم من كازاخستان لتعديل المرفق بآء لبروتوكول كيوتو - مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2010/6
Draft terms of reference for the review of the Adaptation Fund. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/7
Arrangements for intergovernmental meetings. Note by the Executive Secretary	FCCC/SBI/2010/8
Report on the regional workshop on the implementation of Article 6 in Latin America and the Caribbean. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/9
Status of submission and review of fifth national communications. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/INF.1
Progress report on the work of the Consultative Group of Experts on National Communications from Parties not included in Annex I to the Convention. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/INF.2
Information on financial support provided by the Global Environment Facility for the preparation of national communications from Parties not included in Annex I to the Convention. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/INF.3
Report on the review and assessment of the effectiveness of the implementation of Article 4, paragraphs 1(c) and 5, of the Convention. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/INF.4
Status of contributions as at 15 May 2010. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/INF.5

Updated synthesis report on views on the areas of focus set out in section IV of the terms of reference for the review and assessment of the effectiveness of the implementation of Article 4, paragraphs 1(c) and 5, of the Convention agreed at the twenty-ninth session of the Subsidiary Body for Implementation. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2010/INF.6
Views on possible further action on progress on the implementation of decision 1/CP.10. Submissions from Parties and relevant organizations	FCCC/SBI/2010/Misc.1
Views and recommendations on the possible terms of reference for the review of the Adaptation Fund. Submissions from Parties	FCCC/SBI/2010/Misc.2
Views on the areas of focus set out in section IV of the terms of reference for the review and assessment of the effectiveness of the implementation of Article 4, paragraphs 1(c) and 5, of the Convention agreed at the twenty-ninth session of the Subsidiary Body for Implementation. Submissions from Parties and relevant organizations	FCCC/SBI/2010/Misc.3
Views on the approach to be taken by the Executive Secretary with regard to the collection of international transaction log fees. Submissions from Parties	FCCC/SBI/2010/Misc.4
Views on the approach to be taken by the Executive Secretary with regard to the collection of international transaction log fees. Submissions from Parties	FCCC/SBI/2010/Misc.4
Report of the Expert Group on Technology Transfer. Note by the Chair of the Expert Group on Technology Transfer	FCCC/SB/2010/INF.1
Options for methodologies for the collection of international transaction log fees. Technical paper	FCCC/TP/2010/1

### وثائق أخرى معروضة على الدورة

تقرير مرفق البيئة العالمية إلى مؤتمر الأطراف - مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/CP/2009/9
Report of the Conference of the Parties on its fifteenth session, held in Copenhagen from 7 to 19 December 2009	FCCC/CP/2009/11 and Add.1
التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق بآء. بموجب بروتوكول كيوتو - مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2009/15
Annual compilation and accounting report for Annex B Parties under the Kyoto Protocol. Addendum. Compilation and accounting information by Party. Note by the secretariat	FCCC/KP/CMP/2009/15/Add.1

التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2009/16
Report of the Conference of the Parties serving as the meeting of the Parties to the Kyoto Protocol on its fifth session, held in Copenhagen from 7 to 19 December 2009	FCCC/KP/CMP/2009/21 and Add.1
اقترح مقدم من المملكة العربية السعودية لتعديل بروتوكول كيوتو - مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/KP/CMP/2005/2
تحليل التقدم المحرز في تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية دعماً للاستعراض الشامل الثاني لإطار بناء القدرات، وفعالية هذا التنفيذ - مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2009/4
عرض إجمالي للخبرات المكتسبة والدروس المستخلصة في استخدام مؤشرات الأداء لرصد وتقييم بناء القدرات على المستويين الوطني والعالمي - مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2009/5
تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الثلاثين المعقودة في بون في الفترة من ١ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩	FCCC/SBI/2009/8
تقرير توليقي عن تنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان النامية - مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2009/10
بيانات الجرد الوطنية لغازات الدفيئة عن الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٧ - مذكرة مقدمة من الأمانة	FCCC/SBI/2009/12
Report of the Subsidiary Body for Implementation on its thirty-first session, held in Copenhagen from 8 to 12 December 2009	FCCC/SBI/2009/15
Status of submission and review of fourth national communications and of reports demonstrating progress. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2009/INF.9
Information on financial support provided by the Global Environment Facility for the preparation of national communications from Parties not included in Annex I to the Convention. Note by the secretariat	FCCC/SBI/2009/INF.11
Information on experiences and lessons learned in the use of performance indicators for monitoring and evaluating capacity-building at the national and global levels. submissions from Parties and intergovernmental organizations	FCCC/SBI/2009/Misc.1

Additional or updated information and views relevant to the completion of the second comprehensive review of the capacity-building framework. Submissions from Parties	FCCC/SBI/2009/Misc.2
Activities to implement the framework for capacity-building in developing countries under decision 2/CP.7. Submissions from Parties and relevant organizations	FCCC/SBI/2009/Misc.8
The operation of funds under the Global Environment Facility as an operating entity of the financial mechanism, as well as the Special Climate Change Fund and the Least Developed Countries Fund. Submissions from Parties	FCCC/SBI/2009/Misc.10 and Add.1
Submission from the United Republic of Tanzania on behalf of the Group of 77 and China on completion of the second comprehensive review of the capacity-building framework in developing countries under the Convention and the Kyoto Protocol	FCCC/SBI/2009/Misc.12
Relationship of various provisions of the Mauritius Strategy to the work of the Convention and its Kyoto Protocol. Note by the secretariat	FCCC/SB/2007/INF.2

---